


الله الرحمن


علم أصول الفقه

عموم وخصوص ٢٦-٩-٩٦ ٣٥


دراسات الأستاذ:
مهدي الهادي الطهراني




علم أصول الفقه




علم اصول الفقه




(نمودار شماره ۱)





مبادی دلالی مشترک بین کتاب و سنت



هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- فصل هل الخطابات الشفاهية مثل يا أيها المؤمنون تختص بالحاضر مجلس التخاطب أو تعم غيره من الغائبين بل المعدومين؟
- فيه خلاف و لا بد قبل الخوض في تحقيق المقام من بيان ما يمكن أن يكون محلاً للنقض و الإبرام بين الأعلام.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

تعلق التكليف المتكفل له الخطاب بالمعدومين

صحة المخاطبة معهم بل مع الغائبين عن مجلس الخطاب بالألفاظ الموضوعية للخطاب


عموم الألفاظ الواقعة عقيب أداة الخطاب للغائبين بل المعدومين

النزاع


هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- فاعلم أنه يمكن أن يكون النزاع:
- في أن التكليف المتكفل له الخطاب هل يصح تعلقه بالمعدومين كما صح تعلقه بالموجودين أم لا ؟
- أو في صحة المخاطبة معهم بل مع الغائبين عن مجلس الخطاب بالألفاظ الموضوعية للخطاب أو بنفس توجيه الكلام إليهم و عدم صحتها ؟
- أو في عموم الألفاظ الواقعة عقيب أداة الخطاب للغائبين بل المعدومين و عدم عمومها لهما بقريئة تلك الأداة.؟
- و لا يخفى أن النزاع على الوجهين الأولين يكون عقليا و على الوجه الأخير لغويا.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟



هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟



هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- [عدم صحة تكليف المعدوم عقلا و فعلا]
- إذا عرفت هذا فلا ريب في عدم صحة تكليف المعدوم عقلا بمعنى بعثه أو زجره فعلا ضرورة أنه بهذا المعنى يستلزم الطلب منه حقيقة و لا يكاد يكون الطلب كذلك إلا من الموجود ضرورة
- نعم هو بمعنى مجرد إنشاء الطلب بلا بعث و لا زجر لا استحالة فيه أصلا فإن الإنشاء خفيف المئونة فالحكيم تبارك و تعالى ينشئ على وفق الحكمة و المصلحة طلب شيء قانونا من الموجود و المعدوم حين الخطاب ليصير فعليا بعد ما وجد الشرائط و فقد الموانع بلا حاجة إلى إنشاء آخر فتدبر.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- و نظيره من غير الطلب إنشاء التمليك في الوقف على البطون فإن المعدوم منهم يصير مالكا للعين الموقوفة بعد وجوده بإنشائه و يتلقى لها من الواقف بعقده فيؤثر في حق الموجود منهم الملكية الفعلية و لا يؤثر في حق المعدوم فعلا إلا استعدادها لأن تصير ملكا له بعد وجوده هذا إذا أنشئ الطلب مطلقا.
- و أما إذا أنشئ مقيدا بوجود المكلف و وجدانه الشرائط فإمكانه بمكان من الإمكان.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- [عدم صحة خطاب المعلوم و الغائب]
- و كذلك لا ريب في عدم صحة خطاب المعلوم بل الغائب حقيقة و عدم إمكانه ضرورة عدم تحقق توجيه الكلام نحو الغير حقيقة إلا إذا كان موجودا و كان بحيث يتوجه إلى الكلام و يلتفت إليه.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- [وضع أدوات النداء للخطاب الإنشائي]
- و منه قد انقدح أن ما وضع للخطاب مثل أدوات النداء لو كان موضوعا للخطاب الحقيقي لأوجب استعماله فيه تخصيص ما يقع في تلوه بالحاضرين كما أن قضية إرادة العموم منه لغيرهم استعماله في غيره لكن الظاهر أن مثل أدوات النداء لم يكن موضوعا لذلك بل للخطاب الإيقاعي الإنشائي فالمتكلم ربما يوقع الخطاب بها تحسرا و تأسفا و حزنا مثل: يا كوكبا ما كان أقصر عمره [١]
- أو شوقا و نحو ذلك كما يوقعه مخاطبا لمن يناديه حقيقة فلا يوجب استعماله في معناه الحقيقي حينئذ التخصيص بمن يصح مخاطبته

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- نعم لا يبعد دعوى الظهور انصرافا في الخطاب الحقيقي كما هو الحال في حروف الاستفهام و الترجي و التمني و غيرها على ما حققناه في بعض المباحث السابقة من كونها موضوعة للإيقاع منها بدواع مختلفة مع ظهورها في الواقعي منها انصرافا إذا لم يكن هناك ما يمنع عنه كما يمكن دعوى وجوده غالبا في كلام الشارع ضرورة وضوح عدم اختصاص الحكم في مثل يا أيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا* و يا أيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ بمن حضر مجلس الخطاب بلا شبهة و لا ارتياب.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- و يشهد لما ذكرنا صحة النداء بالأدوات مع إرادة العموم من العام الواقع تلوها بلا عناية و لا للتنزيل و العلاقة رعاية.
- و توهم كونه ارتكازيا يدفعه عدم العلم به مع الالتفات إليه و التفتيش عن حاله مع حصوله بذلك لو كان مرتكزا و إلا فمن أين يعلم بثبوته كذلك كما هو واضح.
- و إن أبيت إلا عن وضع الأدوات للخطاب الحقيقي فلا مناص عن التزام اختصاص الخطابات الإلهية بأداة الخطاب أو بنفس توجيه الكلام بدون الأداة غيرها بالمشافهين فيما لم يكن هناك قرينة على التعميم.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- [توجيه صحة مخاطبة المعدومين و الرد عليه]
- و توهم صحة التزام التعميم في خطاباته تعالى لغير الموجودين فضلا عن الغائبين لإحاطته بالموجود في الحال و الموجود في الاستقبال فاسد ضرورة أن إحاطته لا توجب صلاحية المعدوم بل الغائب للخطاب و عدم صحة المخاطبة معهما لقصورهما لا يوجب نقصا في ناحيته تعالى كما لا يخفى كما أن خطابه اللفظي لكونه تدريجيا و متصرا الوجود كان قاصرا عن أن يكون موجهها نحو غير من كان بمسمع منه ضرورة هذا لو قلنا بأن الخطاب يمثل يا أيها الناس اتقوا* في الكتاب حقيقة إلى غير النبي صلى الله عليه و آله بلسانه.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- و أما إذا قيل بأنه المخاطب و الموجه إليه الكلام حقيقة و حيا أو إلهاما فلا محيص إلا عن كون الأداة في مثله للخطاب الإيقاعي و لو مجازا و عليه لا مجال لتوهم اختصاص الحكم المتكفل له الخطاب بالحاضرين بل يعم المعدومين فضلا عن الغائبين.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- فصل هل الخطابات الشفاهية مثل يا أيها المؤمنون يختص بالحاضرين مجلس التخاطب أو يعم غيرهم من الغائبين بل المعدومين
- فيه خلاف و قبل الخوض في بيان المقصود ينبغي تقديم أمور
- (الأول) ان موضوع البحث انما هو ما إذا كان الكلام المتكفل ببيان الحكم مشتملا على أداة من أدوات الخطاب و اما ما لم يكن مشتملا عليها كما إذا ورد ان المؤمنين يجب عليهم كذا فلا إشكال في عمومه للحاضر و الغائب و المعدوم على نحو واحد

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- (الثاني) انه ربما يقال ان البحث في محل الكلام عقلي و الكلام انما هو في إمكان المخاطبة مع المعدوم و استحالته و قد يقال ان البحث لفظي و الكلام انما هو في عموم أدوات الخطاب بحسب الوضع و عدم عمومها و الحق ان البحث انما هو عن كل من الجهتين و لا اختصاص له بواحدة منهما [١]

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

[١] الظاهر ان النزاع فى المقام منحصر بالنزاع فى عموم أدوات الخطاب بحسب الوضع و عدم عمومها فان توجيه الخطاب الإنشائي إلى المعدوم فضلا عن الغائب لا ينبغي الإشكال فى جوازه كما ان توجيه الخطاب الحقيقى إلى الحاضر غير الملتفت فضلا عن الغائب أو المعدوم لا ينبغي الشك فى عدم جوازه فالنزاع انما هو فى ان أدوات الخطاب هل هى موضوعة للخطاب الحقيقى لئلا يشمل الخطاب للغائب أو المعدوم أو انها موضوعة للخطاب الإنشائي لئلا يختص بالحاضرين مجلس التخاطب

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- إذا عرفت ذلك فاعلم ان الكلام يقع تارة في القضايا الخارجية التي حكم فيها على اشخاص مخصوصين و أخرى في القضايا الحقيقية التي حكم فيها على الموضوعات المقدر وجودها
- (اما القضايا الخارجية) فالحق فيها ان يقال باختصاص الخطاب بالمشافهين فان خطاب الغائب فضلا عن المعدوم يحتاج إلى تنزيل و عناية و ظهور الخطاب في انه بلا عناية يدفع احتمالها

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- (و اما القضايا الحقيقية) كما هو محل الكلام فالصحيح فيها هو القول بعموم الخطاب للمعدوم و الغائب و الحاضر على نهج واحد فكما ان الحكم فى القضايا الحقيقية بحسب مقام الثبوت يعم الغائبين و المعدومين كذلك الخطاب فى مقام الإثبات يعمهما أيضاً ضرورة ان توجيه الخطاب إلى الغائب أو المعدوم لا يحتاج إلى أزيد من تنزيلهما منزلة الموجود [١] و هذا التنزيل انما هو مقوم كون القضية حقيقية لا انه امر زائد عليه ليكون مدفوعاً بالأصل

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

[١] لا يخفى ان كون القضية حقيقية و ان كان يقتضى بنفسه فرض الموضوع موجوداً أو الحكم على الموضوع المفروض وجوده إلا ان ذلك لا يكفي في شمول الخطاب للمعدومين ضرورة ان مجرد وجود الموضوع خارجاً لا يكفي في توجيه الخطاب إليه بل لا بد فيه من فرض وجوده مجلس التخاطب و التفاته إلى الخطاب و الأصح خطاب الغائب في القضية الخارجية بلا عناية و هو خلاف المفروض

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

• فالصحيح في تقريب عدم اختصاص الخطاب بالحاضرين مجلس التخاطب هو ان أدوات الخطاب حسب ما ندرکه من مفاهيمها عند استعمالها غير موضوعة للخطاب الحقيقي و انما وضعت للخطاب الإنشائي و إظهار توجيه الكلام نحو مدخولها بداع من الدواعي فلا مانع من شمولها للغائب بل المعدوم بعد فرضه منزلة الموجود كما هو لازم كون القضية حقيقية

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

هذا مضافاً **إلى** ان لازم القول باستعمالها في الخطاب الحقيقي في موارد استعمالها في الخطابات الشرعية هو اختصاص الخطاب بالحاضرين مجلس التخاطب و عدم شموله للغائبين فضلاً عن المعدومين و ذلك مما يقطع بعدمه لأن اختصاص الخطاب بالمدركين لزمان الحضور و ان كان محتملاً في نفسه إلا انه لا يحتمل اختصاصه بالحاضرين في المسجد قطعاً فلا مناص حينئذ من الالتزام باستعمالها في الخطاب الإنشائي و لو كان ذلك بالعناية فيشمل الخطاب المعدومين أيضاً بعد تنزيلهم منزلة الموجود على ما هو لازم كون القضية حقيقية

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- هذا كله على تقدير كون الخطابات القرآنية خطاباً من الله تبارك و تعالی بلسان رسوله صلى الله عليه و آله إلى أمته
- و اما إذا قلنا بأنها نزلت عليه قبل قراءته صلى الله عليه و آله فيما ان المفروض انه لم يكن حال نزولها من يتوجه إليه الخطاب حقيقة يكون النزاع في اختصاصها بالحاضرين مجلس التخاطب و عمومها للغائبين بل المعدومين باطلا من أصله كما هو ظاهر

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- (و الحاصل) ان الخصم لو أمكنه منع صحة استعمال أدوات الخطاب فى القضايا الحقيقية بان يدعى وضعها لأن تستعمل فى خصوص القضايا الخارجية لكان لدعوى اختصاص الخطابات بالمشافهين مجال واسع لكن هذه الدعوى و احتمال اختصاص صحة الاستعمال بالقضايا الخارجية مما يكذبها الوجدان و مع تسليم صحة الاستعمال فى القضايا الحقيقية لا يبقى لاحتمال الاختصاص بالمشافهين وجه أصلا

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- الأمر الأوّل:
- أنّ ظاهر العنوان كظاهر بعض استدلالاتهم هو أنّ النزاع في جواز خطاب المعدوم و الغائب، و يكون النزاع - على فرض عقليته - في إمكانه و عدمه.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- وهو وإن لا يبعد عن مثل الحنابلة، لكن النزاع العقليّ المعقول يمكن أن يكون في أنّ ألفاظ العموم التي [جاءت] تلو أداة النداء و أشباهها، ممّا تكون خطابا هل تعمّ المعدومين و الغائبين، كما تعمّمهم و لو في ظرف وجودهم لو لم تكن مقرونة بها، أو لا؟ حتى يرجع النزاع العقليّ إلى أنّه هل يستلزم التعميم مخاطبتهما، حتى يمتنع، أولا، فيكون النزاع في الملازمة و عدمها؟

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- و هذا يناسب مبحث العامّ، لا ظاهر العنوان، لأنّ إمكان مخاطبتهما و عدمه غير مربوط به، بل المناسب له هو شمول ألفاظ العموم لهم و عدمه، بعد كونها تلو الخطابات الشفاهية.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- فصل: في شمول الخطابات لغير المشافهين من الغائبين بل المعدومين زمن صدورهما.
- و قد أفاد المحقق النائيني (قده) بأنَّ هذا البحث ينحل إلى نزاعين نزاع عقلي و آخر لفظي.
- أمّا النزاع العقلي فهو في إمكان مخاطبة الغائب و المعدوم ثبوتاً و عدمه و هذا بحث عقلي و ليس لغويّاً، و أمّا النزاع اللغوي ففي شمول أدوات الخطاب لغة و عرفاً لهما.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- و علق عليه السيد الأستاذ بأنه
- لو أريد بالمخاطبة معناها الحقيقي الخارجى فمن الواضح عند كل أحد انه لا يعقل مخاطبة الغائب عن مجلس المخاطبة فضلاً عن المعدوم فكيف يعقل أن يتنازع فى امتناع هذا الأمر؟
- و إن أريد المخاطبة الإنشائية التصورية فمن الواضح إمكانه حتى فى حق الجمادات فضلاً عن غيرها كما يظهر بمراجعة الشعر و الأدب فكيف يعقل أن يتنازع فى إمكانه؟
- و من هنا قد جعل هذا النزاع لغوياً بحتاً أى جعل البحث عن تحديد مفاد أدوات الخطاب و انها وضعت بإزاء الخطاب الحقيقي أو الإنشائي، و اختار الأخير.

هل الخطابات الشفاهية تختص بالحاضر؟

- أقول - أمّا الجانب السلبي من كلامه فصحيح [١] فإنه لا معنى لوقوع البحث عن إمكان التخاطب و امتناعه.

[١]- بل قابل للبحث و ذلك بالبحث عن المقصود بالمخاطبة فإنه لو أُريد به سماع اللفظ و الكلام أو ما يكون بمثابة فمن الواضح امتناعه في حق غير الحاضر، و إن أُريد بها قصد التفهم فلو أُريد قصد الإفهام و الاعداد الفعلى للفهم فهو أيضاً مخصوص بالحاضر و لو أُريد قصد افهام كل من يراد افهامه بحسبه فهذا لا يختص بالحاضر بل يعقل في حق المعدوم أيضاً.



موسسه
رواق
و حکمت

تهیه شده در موسسه رواق حکمت

قم - ۵۵ متری عماریاسر، کوچه ۱۵، پلاک ۸۲

تلفن: ۰۲۵-۳۷۷۱۶۰۶۰ دورنگار: ۰۲۵-۳۷۷۱۹۷۴۰

www.ravaqhekmat.ir